الحاجيات مثل مكارم الأخلاق والفضائل مما يحتاجها الإنسان لسلامة حياته. في حين أن الإعلان العالمي لا يشمل كثيراً من ذلك مثل ما يعلمه الإنسان مع نفسه أو مع خالقه أو بالنسبة إلى دينه ونحوها، وهذه نقطة مهمة في المقال. خامساً: أشار الأستاذ الباحث في بدء كلامه إلى أنواع الحقوق في الإسلام بالإجمال، ثم بحث عنها تفصيلاً، علماً بأنه خصّ التفصيل بما دعت إليه المواثيق الدولية التي استمرت المقايسة بينها وبين ما جاء به الإسلام من تلك الحقوق آخر المقال. سادساً: ذكر مزيّة أخرى للحقوق في الإسلام بأنها أصيلة وليست مكتسبة، استناداً إلى ما ذكره من الكتاب والسنّة، لكنه لم يزدنا بياناً وشرحاً ماذا قصده من الأصالة والاكتساب، هل المراد بالأصيلة ما يوافق طبيعة الإنسان وما فطر عليه في أصل الخلقة، والمكتسبة بخلاف ذلك، فهي ما كُلّف الإنسان بتحمّله على خلاف طبيعته، أو المراد بالأمرين ما اكتسبه الإسلام من الآخرين، وما أتى به ارتجالاً من دون سابقة له في سائر الأقوام؟. سابعاً: ذكر الأستاذ في الحريات الأساسية أشياء كلها بحق فوارق بين الإسلام والإعلان العالمي ـ مثل كرامة الإنسان في الإسلام، المصرح بها في الكتاب العزيز، وأن الحرية الشخصية مقيدة بحدود الدين، وليست فوضى، وعدم الإساءة إلى الآخرين، فلا يجوز له أن يتصرف بما يهوى بل بما قرّر له الدين، ومعلوم أن الدين سوف لا يرتكز إلاّ على مصلحة الإنسان، وأن الحريات المطلقة ليست في مصلحة الإنسان، مع أن (الإعلان العالمي) لم يتقيّد بالدين في مشروعاته. ثامناً: عالج الأستاذ بجد مسألة الرقّ في الإسلام، وأن إباحته كانت لضرورة داعية إليه علماً بأن الإسلام قرّر للرقّ حقوقاً لا تقلّ عن حقوق الأحرار. كما مهّد